الأحكام الفقهية في مسألة استخدام أجهزة التقنية الحديثة في الوضوء انموذجاً

Jurisprudential Rulings on the Use of Modern Technological Devices in Ablution: A Model Study

عذراء رفل حميد

Azraa Rafl Hamid

أ.م.د. انس مهدي محمد العران

Assistant Professor Dr. Anas Mahdi Mohammed Al-Arran

الكلمات المفتاحية: تكنولوجيا، الوضوء، الطهارة، الأجهزة، العبادات

Keywords: Technology, Ablution, Purification, Devices, Acts of Worship.

الملخص

أن استخدام جهاز وضوء المسلم جائز شرعًا في الأصل، متى ما تحقق به غسل أعضاء الوضوء بالماء الطهور دون إخلال بالشروط والأركان. كما تبين أن هذه الأجهزة تسهم في ترشيد استهلاك الماء، وهو مقصد معتبر شرعًا. وتناول البحث حكم الماء المستعمل فيها، ورجّح جواز الوضـوء به إذا بقي على طهوريته ولم يتغير. وأكد على ضـرورة مراعاة الضـوابط الشـرعية عند تصميم واستخدام هذه الأجهزة، بما يحقق صحة العبادة ومقاصد الشريعة.

Abstract

The use of electronic ablution devices is, in principle, legally permissible in Islamic law, provided that the washing of the ablution limbs is performed with pure and purifying water without violating the essential conditions and pillars of ablution. The study also demonstrates that such devices contribute to rationalizing water consumption, which is a legally recognized objective in Islamic jurisprudence. Furthermore, the research examines the ruling on the water used in these devices and favors the permissibility of performing ablution with it as long as it retains its purifying quality and has not undergone any change. The study emphasizes the necessity of observing Islamic legal guidelines in the design and use of these devices in a manner that ensures the validity of worship and fulfills the objectives of Islamic law.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصــلاة على رسـول الله صــلى الله عليه وسـلم وعلى ازواجه واله وصــحبه اجمعين وبعد ،ان أثر التقنية الحديثة على الطهارة والعبادات يظهر في جوانب عدة، منها التسـهيل في أداء هذه العبادات، وتطبيق الشـريعة بطريقة جديد ومبتكرة، واسـتحداث هذا الأمر في عصـرنا، نتج عن ظهور أحكاماً فقهية جديدة، كان الاجتهاد فيها واجباً، فالعصـر الحاضـر يختلف عن العصور الماضية اختلافاً كلياً، وذلك لكثرة الفتن، وظهور المخترعات الحديثة، والاكتشافات التي أبهرت العالم، وجعلت العلماء والمجتهدين يقفون متأملين في هذه المخترعات، وهذه المكتشـــفات، وكان لابد من وضـع ضـوابط وشـروط للاجتهاد في هذا العصـر تضـاف لشـروط الاجتهاد المعروفة عند فقهائنا (آل الشــيخ، 1427، 32) · ولهذا يجب على الفقيه المجتهد أن يكون مُلماً مطلعاً على أحدث التقنيات فيما يعرض عليه من مسائل فقهية (الشيخ، 2021، 143).

سبب اختيار البحث

جاء اختيار هذا الموضوع للأسباب الآتية:

- حداثة الموضوع وارتباطه بالتطور التقني المعاصر.
- الحاجة إلى بيان الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام التقنيات الحديثة في الطهارة و الوضوء.
- قلة الدراسات المتخصصة التي تناولت هذه المسألة بصورة مستقلة.

أهمية البحث : تكمن أهمية البحث في:

- بيان موقف الفقه الإسلامي من استخدام التقنيات الحديثة في الوضوء.
- المساهمة في معالجة النوازل الفقهية المعاصرة المرتبطة بالتكنولوجيا.
- توضيح الضوابط الشرعية لاستخدام هذه الأجهزة بما يحقق صحة العبادة.

حدود الدراسة

تقتصـر هذه الدراسـة على بيان الأحكام الفقهية المتعلقة باسـتخدام أجهزة التقنية الحديثة في الوضــوء، من حيث أثرها في تحقق أركان الوضــوء وشــروطه وصــحته وحكم اســتخدام جهاز الوضــوء، دون التوســع في أحكام الطهارة الأخرى أو الجوانب الهندســية والتقنية التفصــيلية لهذه الأجهزة إلا بالقدر الذي يخدم الجانب الفقهي.

الدراسات السابقة

بعد الاطلاع على ما توفر من المصـــادر والدراســـات، تبين وجود عدد من البحوث التي تناولت النوازل الفقهية المعاصرة والتقنيات الحديثة بصورة عامة، إلا أن الدراسات التي خصصت موضـوع اسـتخدام أجهزة التقنية الحديثة في الوضـوء بشـكل مسـتقل معدومة، الأمر الذي يمنح هذا البحث أهمية علمية ويبرز الحاجة إلى دراسته بصورة أكثر تفصيلاً.

خطة البحث:

تناول البحث مبحثان وكان المبحث الأول يحتوي على مطلبين في المطلب الأول تعاريف بالعنوان اما المطلب الثاني جهاز الوضـــوء الإلكتروني والمبحث الثاني يحتوي على مطلبين المطلب الأول :اقســـام المياه و المطلب الثاني حكم اســـتعمال الماء المســـتعمل في الطهارة بجهاز الوضـــوء الالكتروني.

المبحث الأول:

المطلب الأول: أولاً الحكم لغة:

الأحكام "جمع حُكُم والحُكُم بالضم: القضاء" (القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب لفيروز آبادى (ت ٨١٧هـ) ط/8 : ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، 98/4).

ثانياً: تعريف الحكم اصطلاحاً:

هو: "خطاب الشرع المُتعلق بفعل المكلف بالاقتضاء أو التخيير". (البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي ، ط/2، 1413هـ_ 1992م ، دار الصفوة ، 156/1).

ثالثاً: تعريف الفقه لغةً:

الفقه: العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدّين، لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم. (إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، ط/1، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، 25/1).

رابعاً: تعريف الفقه اصطلاحاً:

"العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية". (فواتح الرحمات، عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد السهالوي الأنصاري اللكنوي، ط/1، 1423هـ _ 2002م) ، 11/1) أو: هو "معرفة الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال". (غاية السول إلى علم الأصول ، ص30).

خامسا: تعريف الوضوء:

تعريف الوُضوء لُغةً:

الوُضوء مأخوذ من الوَضاءة، وهي: الحُسن، والبَهجة، والنَّظافة.

والوُضوء بالضمّ: فِعل الوُضوء، الوَضوء بالفَتْح: الماء المُعَدُّ له، والمِيضأَة بكَسرِ الميم: الموضِعُ الذي يُتوضَّأُ فيه. (الصحاح للجوهري 81/1)،(لسان العرب لابن منظور 194/1).

تعريف الوُضوء اصطلاحًا:

التعبُّد لله عزَّ وجلَّ بغَسلِ أعضاء مخصوصةٍ، على صفةٍ مخصوصةٍ. (البحر الرائق لابن نجيم 10/1)

المطلب الثاني: جهاز الوضوء الإلكتروني :

من الأجهزة المخترعة جهاز يســتخدم في الوضــوء، وأصــبح جزءاً من أداء العبادات والمسلم يطلب معرفة حكمه الشرعي.

جهاز الوضــوء الالكتروني ابتكره الطيار ومهندس الطيران الســابق رجل الأعمال أنتوني غوميز ، إذ يقوم هذا الجهاز بمساعدة المتوضئ على أداء شعائر الوضوء بكل سهولة ويسر، ولا تستغرق عملية الوضوء الإلكتروني أكثر من دقيقة ونصف، باستخدام لتر واحد فقط من الماء. احتضنت هذا الجهاز شركة قطرية، وعُرض أثناء معرض للصناعات القطرية في الدوحة، ولاقى إقبالا كبيرا من الزوار الذين كان بعضهم يبدي بعض الاستغراب من الجهاز.

مميزات جهاز الوضوء الالكتروني:

أولاً: المتوضئ لن يكون بحاجة إلى لمس الصنبور خلال الوضوء؛ لأن الماكينة تعمل من خلال الأشعة تحت الحمراء.

ثانياً: يعتبر الجهاز صديق للبيئة؛ حيث يمتاز بتوفير الماء ومنع انسكابه للخارج.

ثالثاً: الجهاز يقلص كمية المياه المستخدمة من 10 لترات للوضوء التقليدي إلى 1.3 لترًا فقط في الوضوء الإلكتروني.

رابعاً: يحتوي الجهاز على أجهزة استشعار صغيرة تمكنه من إخراج قياسات دقيقة للمياه، إضافةً إلى أنظمة إلكترونية متطورة للتجفيف الفوري.

خامساً: يبث عبر مسجل صوتي دعاء ما قبل الوضوء وما بعده.

لا تســتغرق عملية الوضــوء الإلكتروني أكثر من دقيقة واحدة (وكالة الأنباء الوطنية الماليزية (برناما) 2010 ؛ شبكة الالوكة : الكشف عن أول جهاز للوضوء في العالم.)

إعادة تدوير المياه المستخدم في الوضوء، إذ تتم تنقيتها بواسطة مرشحات خاصة تخلص الماء من الشوائب وتنظفها وتعقمها وتطهرها، ومن ثم تعيد ضخها صالحة للاستعمال الآدمي مرى أخرى، ونسبة المياه المفقودة أثناء عملية التدوير لا تزيد عن (5%)، وبعد الانتهاء من الوضوء، يقوم الجهاز الإلكتروني بتجفيف المياه، مما يوفر درجة عالية من النظافة والصحة(وكالة الأنباء الوطنية الماليزية (برناما) 2010 م ؛ شــبكة الالوكة : الكشــف عن أول جهاز للوضــوء في العالم.).

وسائل الأمان في جهاز الوضوء الالكتروني:

تؤكد الشركة أن جهاز الوضوء الإلكتروني آمن، لأنه يستخدم كهرباء 24 فولت لا تسبب الأذى للمتوضـــئ، مضــيفةً أن الجهاز يقلل من الازدحام، حيث يمكن اســتخدامه في المســاجد والأماكن العامة، وهو مصنوع من مادة الستانلس ستيل المقاومة للصدأ، كما يمكن تركيبه وإجراء عمليات الصيانة له بسهولة.

ويعمل جهاز الوضوء الإلكتروني من خلال مجسّات تتيح إمكانية التحكم بكل وظائفه بما يتناسب مع الشــرائح التي تســتعمله، بمن فيهم كبار الســن وذوي الإحتياجات الخاصــة والأطفال، ثم أن إنتاجه تم بعد الحصـول على إذن من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في قطر وبالتعاون معها (المؤتمر الشعبي العام . اليمن 2009).

آلية عمل جهاز الوضوء الالكتروني:

يقوم المتوضـئ بوضـع يديه ورجليه في أماكن مخصصـة ليرسل الجهاز ماء ليأخذ المسلم ماء لغسـل وجه المتوضــئ، ثم يغسـل يديه، ثم يأخذ ماء لمسـح راسـه، ثم يضـع رجله في الجزء المخصــص لغســل الرجلين، وذلك بوضــع القدم على دوَّاســة الجهاز، ويتم الضــغط قليلًا فتندفع المياه من ستة مخارج من الجهاز تصل من فوق الكعبين حتى أسفل القدم.

محل الدراسة في جهاز الوضوء الالكتروني:

الجهاز يعتبر صـنبور ماء متطور، في الجهاز حوضـان للغسـل احدهما الحوض العلوي لاسـتخدامه في وضـوء الاجزاء العلوية من الجسـد، وحوض سـفلي لوضـوء الاجزاء السـفلية من الجسد وهي القدمين، وفي كل حوض اكثر من صـنبور يرش الماء ليسـهل استخدامه، وفيه مراوح لتنشيف ما تبلل بسبب الوضوء، الى هذا الحد يعتبر اختلافه شكلي عن الصـنبور التقليدي الذي يستخدمه عامة الناس.

الاختلاف في اعادة اســـتخدام الماء المســـتعمل، الذي يقوم الجهاز بتجميع الماء وتنقيته من الشوائب واعادة ضخه للاستخدام في الوضوء مرة اخرى.

استخدام أجهزة التقنية الحديثة في تدوير المياه المستخدمة لإعادة استخدامها

يُقصـــد باســـتخدام أجهزة التقنية الحديثة في تدوير المياه المســـتعملة وإعادة اســـتخدامها توظيف الوسـائل والأجهزة التقنية لمعالجة المياه المستعملة وتنقيتها بما يسـمح بالانتفاع بها مرة أخرى في الأغراض المختلفة. وتُعد عملية استصـلاح المياه صـورة من صـور المعالجة التي تهدف إلى إزالة الشـوائب والملوثات من المياه المسـتعملة وتحسـين خصـائصـها الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية حتى تصبح صـالحة للاستخدام في المجالات المخصصـة لها، وتعتمد هذه العملية على مجموعة

من التقنيات الحديثة ووسائل التنقية المتطورة التي تعمل على استرجاع المياه المستعملة وتحويلها إلى مياه أكثر نقاءً وأمناً للاســـتعمال. وفي نطاق هذا البحث يتركز الاهتمام على تنقية المياه المستعملة في الوضوء وإمكانية إعادة استخدامها، وهو نطاق أضيق من معالجة مياه الصرف الصحي العامة التي تحتاج إلى مراحل معالجة أكثر تعقيداً بسبب ارتفاع نسبة الملوثات فيها.

ويمكن تقسيم المياه المعاد استخدامها إلى **قسمين رئيسين:**

أولاً: المياه العادية، وهي المياه المســـتعملة اســـتعمالاً يســـيراً لا يترتب عليه تغير جوهري في أوصافها، مثل المياه الناتجة عن الوضوء أو الغسل أو بعض الاستعمالات المنزلية البسيطة، والتي يمكن معالجتها وإعادة اســـتخدامها بوســـائل تنقية مناســـبة. (World Health Organization منظمة الصحة العالمية في إرشادات إعادة استخدام المياه).

ثانياً: مياه الصرف الصحي، وهي المياه الناتجة عن استعمالات المنازل والمؤسسات والمنشآت المختلفة، والتي تختلط بالفضـــلات والملوثات العضـــوية والكيميائية، مما يســـتدعي إخضـــاعها لعمليات معالجة وتنقية متقدمة قبل الحكم بإمكان إعادة اســـتخدامها في المجالات المباحة. (Food and Agriculture Organization منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة).

مراحل معالجة المياه المستعملة:

تمر مياه المجاري بمراحل مختلفة في محطة المعالجة، ويتم اختيار المرحلة أو مجموعة المراحل المناسبة للمعالجة بحسب نوعية المياه الخام، ومواصفات المصب العام الواجب المحافظة عليها، والآثار البيئية المترتبة من طرح او إعادة استخدام نواتج المحطة على الإنسان والحيوان والتربة والجو المحيط، ويتقيد تصميم محاطات التصفية بالعوامل التالية:

1- تدفق: وهو مقدار الماء الملوث الذي يمكن استقباله ويكون مختلف يومي وسنوي.

2- خصائص مياه الفضلات: التغيرات في خصائص الكيميائية والبيولوجية في الفصول الرطبة والجافة.

3- المؤثرات البيئية العامة (الروائح _ الضجيج _ موقع المحطة والمرافق الأخرى).

المعالجات المتبعة في المحطات:

تتعرض مياه الفضلات في المعالجة إلى أربعة مراحل على الأكثر من المعالجة، وهي:

1- المعالجة التحضيرية.

2- المعالجة الأولية.

3- المعالجة الثانوية.

4- المعالجة الثالثة.

وتعتمد المعالجة على ثلاثة عمليات أساسية هي كالتالي:

- العمليات الفيزيائية: وتتمثل في التصفية، الطحن، معادلة التدفق، الترسيب، التعويم، الترشيح عبر وسط حُبيبي.
- العمليات الكيميائية: الترسيب الكيميائي، الامتزاز، التطهير، نزع الفسفور.
- العمليات البيولوجية: المرشحات البيولوجية، الحمأة المنشطة، برك الأكسدة، خنادق الأكسدة.

المبحث الثاني: المطلب الأول :اقسام المياه:

ثم المياه تنقسم على أربعة أقسام:

- أحدها طاهر في نفســه مُطَهِّر لغيره غير مكروهٍ اســتعمالُه، وهو الماء المطلق عن قيد لازم؛ فلا يضر القيد المنفك كماء البئر في كونه مطلقا .
- الثاني طاهر في نفســه مطهر لغيره مكروه اســتعماله في البدن، لا في الثوب وهو الماء المشمس أي المسخن بتأثير الشمس فيه.
- الثالث طاهر في نفســه غير مطهر لغيره، وهو الماء المُســتعمَل في رفع حدث أو إزالة نجس إن لم يتغير ولم يزد وزنُه بعد انفصــاله عما كان بعد اعتبار ما يتشــربه المغســول من الماء
- الرابع ماء نجس أي متنجس وهو الذي حلَّت فيه نجاســـةٌ تغير أم لا دون القلتين (فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب ص 25،26،27)

المطلب الثاني : حكم استعمال الماء المستعمل في الطهارة بجهاز الوضوء الالكتروني

الوضوء بالماء المستعمل الذي لم يتغير اختلف الفقهاء فيه على قولين:

القول الأول:

الماء المنفصل عن أعضاء المتوضيء طاهر ولا يُتوضأ به، فهو طاهر غير مطهر لا يرفع الحدث، هو المشــهور من قول الحنفية(**بدائع الصــنائع في ترتيب الشــرائع**،ج1،ص66)، واحدى الروايتين عن المالكية(الثعلبي، 2004، 25/1)، وظاهر مذهب الشافعية(*المجموع شرح المهذب*، دار الفكر، بيروت، ج1، ص151–152.)، وظاهر مذهب الحنابلة(ابن قدامة، *المغني*، دار عالم الكتب، الرياض، ط3، 1417هـــ، **ج1، ص31**.)، وبه قال الليث والاوزاعي(ابن قدامة، *المغني*، تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب، **ج1، ص15**)، "الماء المستعمل في فرض الطهارة طاهر غير مطهّر، فلا يرفع حدثاً ولا يزيل نجساً على الأصح (النووي، 1991، 7/1)

القول الثاني:

الماء المنفصل عن أعضاء المتوضيء طاهر مطهر يصلح للوضوء، هو الرواية الثانية عن المالكية(الصاوي، د.ت، 39/1)، والقول الثاني للشافعية (النيسابوري، 1985، 288/1) ، ورواية عن الحنابلة (الجماعيلي، 1994، 23/1)، وهو قول عند الظاهرية (ابن حزم، 1988، 186/1)، وروي عن علي وابن عمر وابي امامة رضي الله عنهم)، وقول الحسن وعطاء والنخعي

والزهري ومكحول (ابن حزم، 1988، 143/1) لأن النجاســة إنما ثبتت بالحس، لا بالظن، فإذا زالت أوصافها زال الحكم عنها.

قال ابن حزم: " فإن تغيّر الماء بالنجاسة فهو نجس، وإن لم يتغيّر فليس بنجس، ولا ينجس شيء إلا بيقين، وقال: وكذلك إذا كانت النجاســة أو الحرام على جرم طاهر فأزلناها، فإن النجس لم يطهر والحرام لم يحل، لكنه زايل الحلال الطاهر، فقدرنا على أن نستعمله حينئذ حلالا طاهرا كما كان"(ابن حزم، 1988، 143/1)

أدلة الاقوال:

دليل أصحاب القول الأول:

استدل اصحاب القول الأول من السنة النبوية:

عن أَبي هُرَيْرَةَ يقول: قال رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ((لا يغتسِلْ أحدُكُم في الماءِ الدَّائمِ وَهوَ جنبٌ)) (صحيح مسلم ،كتاب الطهارة، باب النهي عن الاغتسال بالماء الراكد، رقم الحديث 283)

وجه الدلالة:

"استدل به الشافعي والجمهور على أن الماء المستعمل مسلوب الطهورية فلا يتطهر به مرة أخرى ولولا أن الاغتســال فيه يخرجه عن كونه يغتســل به مرة أخرى لما نهى عنه وهذا الاستدلال إنما يجعل على القول بأن قوله ثم يغتسل مجزوم على النهي" (النووي، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، **ج3، ص187**).

دليل أصحاب القول الثاني:

استدل اصحاب القول الثاني من السنة النبوية:

عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَتَوَضَّأُ من بِئْرِ بُضَاعَةَ؟ وَهِيَ بِئْرٌ يُطْرَحُ فيها الْحِيَضُ وَلَحْمُ الْكِلَابِ وَالنَّتْنُ، فقال رسول اللَّهِ صلى الله عليه ((وسلم الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ)). أخرجه أحمد في مسنده، باب: مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، 17/ 358 ، رقم الحديث: 11257 وحكم عليه النووي بالصحة في *المجموع*، ج1، ص82.

وجه الدلالة:

قال الباجي: "دَلِيلُنَا مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ أَنَّ هَذَا مَاءٌ لَمْ يَتَغَيَّرْ بِمُخَالَطَةِ مَا لَيْسَ بِقَرَارِهِ وَيَنْفَكُّ الْمَاءُ عَنْهُ غَالِبًا فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ طَاهِرًا مُطَهِّرًا كَمَا لَوْ زَادَ عَلَى الْقُلَّتَيْنِ" (الباجي، *المنتقى شرح الموطأ*، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ج1، ص47).

أقوال الفقهاء المعاصرين في استخدام جهاز الوضوء الإلكتروني:

إن الوضــوء لكي يؤدى على النحو الشرعي السليم ينبغي أن تتوافر فيه فرائض وسـنن ومندوبات أو مســتحبات ينبغي على المتوضــئ أن يأتي بالفرائض كلها(النووي، *المجموع شــرح المهذب*، دار الفكر، ج1، ص413، ابن قدامة، *المغني*، دار عالم الكتب، ج1، ص74) التي

وردت في قوله تعالى في سورة المائدة:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (سورة المائدة، الآية: 6) ،وأما السنن فإنها كما وردت عن الرسول صلى الله عليه وسلم بالسنة الفعلية والقولية، يسن للمسلم أن يأتي بها ليكون وضوءه على هيئة وضوء الرسول الكريم وكان رسول الله يؤدى هذه الفرائض والسنن مصحوبة بأدعية عند أداء الفرض والسنة أما بالنسبة للوقت المستغرق في الوضوء من خلال الجهاز الإليكترونى وهى دقيقتان فإنه يمكن القول إن هذا الوقت لا يكفى لاستيفاء الفرائض والسنن والأدعية المطلوبة في الوضوء وما يحتاجه من الخشوع والسكينة .

أما من ناحية توفير كمية المياه المستخدمة فى الوضوء فقد ورد فى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم أنَّ النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ عليهِ وسلَّمَ مرَّ بسَعدٍ وَهوَ يتوضَّأُ، فقالَ : ((ما هذا السَّرَفُ يا سَعدُ ؟ قالَ : أفي الوضوءِ سَرفٌ قالَ : نعَم، وإن كنتَ على نَهْرٍ جارٍ)) . أخرجه ابن ماجه في سننه، باب ما جاء في القصد في الوضوء، 1 / 147 ، رقم الحديث 425 .

وهى ميزة يحققها هذا الاختراع، إلا أن الافضل فى هذه المسألة يتم بشرط ألا يكون على حساب اختزال أو انتقاص ضمن متطلبات الوضوء على النحو الشرعى ، وإذا كان هذا الجهاز لا يوفر للمتوضئ شروط السكينة والخشوع المطلوبين عند الوضوء حيث سيحول عملية الوضوء إلى عملية آلية محضة بجانب أنه يتعذر معه الإتيان بالأدعية التى وردت عن رسول الله عند الوضوء ، بالإضافة إلى أنه قد ينتقص من بعض السنن لضيق الوقت (ينظر: النووي، *المجموع شرح المهذب*، ج1، ص465؛ وابن قدامة، *المغني*، ج1، ص104).

لكل هذا فالأمر يجعل من الاعتماد على الوضوء بالطريقة اليدوية أرجح وأولى بالاتباع عملاً واقتداءً بالسنة النبوية(الشحات، 2020) .

ومتى حصلت أفعال الوضوء المأمور بها شرعاً كان الوضوء صحيحاً، وسواءٌ استعمل الأجهزة والوسائل الحديثة أو استعان بمن يصب له الوضوء، أو كان هو يغترفُ من إناءٍ أو نحوه، ولكن كلما كان القدر المُهدر من الماء أقل كان ذلك أقرب إلى السنة، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بالمد وهو ملء الكفين، ويغتسل بالصاع وهو أربعة أمداد، وكره أهل العلم مجاوزة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم كما نقل ذلك البخاري عنهم (اسلام ويب، 2009) .

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث، يتبيّن أن مسألة استخدام التقنيات الحديثة في وضوء المسلم من القضايا الفقهية المعاصرة التي تستدعي الجمع بين فقه النصوص وفهم الواقع، مع مراعاة مقاصد الشريعة الإسلامية القائمة على التيسير ورفع الحرج وحفظ الموارد. وقد خلص البحث إلى أن الأصل في استعمال هذه التقنيات هو الجواز ما دامت تحقق حقيقة الوضوء الشرعي من إيصال الماء الطهور إلى الأعضاء المفروضة، دون إخلال بشروطه أو أركانه، وأن الخلاف الفقهي المعاصر فيها إنما يدور حول بعض الجزئيات التطبيقية لا أصل المشروعية. كما أبرز البحث أهمية توجيه التطور التقني لخدمة العبادات، وترشيد استهلاك الماء، وتعميق وعي المسلم بأحكام الطهارة في ضوء المستجدات، بما يحقق التوازن بين المحافظة على ثوابت الشريعة ومواكبة متغيرات العصر، والله ولي التوفيق.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. (د.ت). حاشية رد المحتار على الدر المختار. (ج 1).
- ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمد. (1994). الكافي في فقه الإمام أحمد. (ط 1، ج 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد بن سعيد. (1988). المُحلَّى بالآثار. (تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، ج 1). بيروت: دار الفكر؛ دار الكتب العلمية.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني. (د.ت). سنن ابن ماجه. كتاب الطهارة وسننها، باب القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه، حديث رقم (425).
- ابن المنذر النيسابوري، محمد بن إبراهيم. (1985). الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف. (تحقيق أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، ط 1، ج 1). الرياض: دار طيبة.
- ابن منظور، محمد بن مكرم. (د.ت). لسان العرب. (ج 1).
- أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث. (د.ت). سنن أبي داود. كتاب الطهارة، باب بئر بضاعة، حديث رقم (66).
- الجندى، محمد الشحات. (2020، 29 فبراير). ما حكم استعمال جهاز إلكتروني في الوضوء يوفر الوقت والمياه؟ موقع فيتو غيت. تم الاطلاع عليه في 2026/1/14.
- الجزائري، سمية زغود، آمال فشير، فاطمة هاني. (2021). دراسة معالجة المياه المستعملة بطريقة الأحواض المهوّأة للمحطة رقم 01 بكوينين. المركز الجامعي بالوادي.
- الحسن بن عبد الملك آل الشيخ، هشام. (2006). أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي. (ط 1). الرياض: مكتبة الرشد.
- الحسين محمد بيومي الشيخ. (2021). أثر التكنولوجيا في الأحكام الفقهية: دراسة مقارنة. المؤتمر العلمي الأول لتجديد العلوم العربية والإسلامية. جامعة الأزهر.
- الصاوي المالكي، أحمد بن محمد الخلوتي. (د.ت). بلغة السالك لأقرب المسالك. (ج 1). القاهرة: دار المعارف.

- الشـــوكاني، محمد بن علي بن محمد. (1993). نيل الأوطار. (تحقيق عصـــام الدين الصبابطي، ط 1، ج 1). مصر: دار الحديث.
- عبـد الوهـاب البغـدادي المـالكي، عبـد الوهـاب بن علي. (2004). التلقين في الفقـه المـالكي. (تحقيق محمد بوخبزة الحســـني التطواني، ط 1، ج 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- المسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري. (د.ت). صحيح مسلم. كتاب الطهارة، باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد، حديث رقم (283).
- النووي، يحيى بن شـــرف. (1991). روضـــة الطالبين وعمدة المفتين. (ط 3، ج 1). بيروت: المكتب الإسلامي.
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. (د.ت). الاستذكار. (ج 1).
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. (د.ت). الإنصـــاف في معرفة الراجح من الخلاف. (ج 1).
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. (د.ت). المجموع شرح المهذب. (ج 1).
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. (د.ت). المنتقى شرح الموطأ. (ج 1).
- موقع إسـلام ويب. (2009). حكم الوضـوء والتنشـيف باسـتخدام الأجهزة الحديثة. فتوى رقم (118260). تم الاطلاع عليه في 2026/1/14.
- موقع المؤتمر نت. (2009). جهاز إلكتروني للوضوء.
- مقال: اسـتكشـاف إيجابيات وسـلبيات إعادة تدوير مياه الصـرف الصـحي: حل مسـتدام. (2021). تم الاطلاع عليه في 2025/10/19.
- NUWater. (د.ت). إيجابيات وسلبيات إعادة تدوير مياه الصرف الصحي.
- وكالة الأنباء الوطنية الماليزية (برناما). (2010). الكشـف عن أول جهاز للوضـوء في العالم.

References

- Āl al-Shaykh, Hishām ibn ʿAbd al-Malik ibn ʿAbd Allāh. (2006). *The impact of modern technology on juristic disagreement* (1st ed.). Riyadh: Maktabat al-Rushd.
- Al-Baghdadi, ʿAbd al-Wahhab ibn ʿAli ibn Nasr. (2004). *Al-Talqīn fī al-fiqh al-Mālikī* [Instruction in Mālikī jurisprudence] (Muḥammad Bu Khubzah al-Ḥasanī al-Taṭwānī, Ed.; Vol. 1). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
- Al-Bandārī, ʿAbd al-Ghaffār Sulaymān (Ed.). (1988). *Al-Muḥallā bi al-Āthār* [The adorned book with traditions] by ʿAlī ibn Aḥmad ibn Saʿīd Ibn Ḥazm al-Andalusī (Vol. 1). Beirut: Dār al-Fikr; Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
- Al-Gundī, Muḥammad al-Shaḥḥāt. (2020, February 29). *What is the ruling on using an electronic device for ablution that saves time and water?* Vetogate. Retrieved January 14, 2026.
- Al-Khalūtī al-Ṣāwī, Aḥmad ibn Muḥammad. (n.d.). *Bulghat al-sālik li-aqrab al-masālik* [The provision of the seeker to the nearest paths] (Vol. 1). Cairo: Dār al-Maʿārif.
- Almotamar Net. (2009). *Electronic device for ablution*. Yemen.
- Al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf. (1991). *Rawḍat al-ṭālibīn wa ʿumdat al-muftīn* [The garden of seekers and support of jurists] (3rd ed., Vol. 1). Beirut–Damascus–Amman: Al-Maktab al-Islāmī.
- Al-Shawkānī, Muḥammad ibn ʿAlī ibn Muḥammad. (1993). *Nayl al-awṭār* [Attainment of objectives] (ʿIṣām al-Dīn al-Ṣabbāṭī, Ed.; Vol. 1). Egypt: Dār al-Ḥadīth.
- Al-Zughūd, Samia, Fashir, Amal, & Hani, Fatima. (2021). *Study of wastewater treatment using aerated pond systems at Station No. 01 in Kouinine*. University Center of El Oued, Algeria. Retrieved October 19, 2025, from ResearchGate.
- Article: *Exploring the pros and cons of wastewater recycling: A sustainable solution*. (2021). Retrieved October 19, 2025.
- Bernama (Malaysian National News Agency). (2010). *Revealing the first ablution device in the world*.
- Bioumi al-Shaykh, Ḥusayn Muḥammad. (2021). *The impact of technology on Islamic legal rulings: A comparative study*. Paper

presented at the First Scientific Conference on the Renewal of Arabic and Islamic Sciences, Al-Azhar University.

- Ibn ʿĀbidīn, Muḥammad Amīn ibn ʿUmar. (n.d.). *Radd al-muḥtār ʿalā al-durr al-mukhtār* [Commentary on al-Durr al-Mukhtār] (Vol. 1).
- Ibn al-Mundhir al-Nīsābūrī, Muḥammad ibn Ibrāhīm. (1985). *Al-Awsaṭ fī al-sunan wa al-ijmāʿ wa al-ikhtilāf* [The middle compendium on Sunnah, consensus, and disagreement] (Abū Ḥammād Ṣaghīr Aḥmad ibn Muḥammad Ḥanīf, Ed.; Vol. 1). Riyadh: Dār Ṭaybah.
- Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī. (n.d.). *Sunan Ibn Mājah*. Book of purification, Chapter on moderation in ablution, Hadith no. 425.
- Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram. (n.d.). *Lisān al-ʿArab* [The Arabic language lexicon] (Vol. 1).
- Ibn Qudāmah al-Maqdisī, ʿAbd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad. (1994). *Al-Kāfī fī fiqh al-Imām Aḥmad* [The sufficient book in the jurisprudence of Imam Aḥmad] (1st ed., Vol. 1). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
- IslamWeb. (2009). *Ruling on ablution and drying using modern devices* (Fatwa No. 118260). Retrieved January 14, 2026.
- Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Nīsābūrī. (n.d.). *Ṣaḥīḥ Muslim*. Book of purification, Chapter on prohibition of bathing in stagnant water, Hadith no. 283.
- NUWater. (n.d.). *Pros and cons of wastewater recycling*. Retrieved from NUWater website.
- Qurʾān. (n.d.). *Sūrat al-Māʾidah* (Verse 6).
- Sunan Abī Dāwūd. (n.d.). Book of purification, Chapter on Biʾr Buḍāʿah, Hadith no. 66.
- Vetogate. (2020). *What is the ruling on using electronic ablution devices?*